

مساهمة منظمات المجتمع المدني في انتخاب المؤتمر الوطني العام لعام ٢٠١٢ محمد عبد القادر محمد أبو القاسم

الملخص:

تعتبر انتخابات المؤتمر الوطني العام لعام ٢٠١٢ هي الأولى من نوعها في تاريخ ليبيا السياسي، ومن هنا اكتسبت هذه الانتخابات أهمية بالغة في مسيرة التحول الديمقراطي الذي تعيشه ليبيا بعد عام ٢٠١١، وكان لازماً لإنجاح هذه العملية الانتخابية أن تساهم العديد من الجهات في توفير مناخ ملائم لها، وتأتي على رأس هذه الجهات منظمات المجتمع المدني، وعلى الرغم من قصر عمر منظمات المجتمع المدني في ليبيا وضعفها النسبي لعدم وجود قانون ينظم عمل هذه المنظمات، إلا أنها شاركت مع العديد من المجتمعات المدنية غير الليبية في المشاركة في انجاح هذه الانتخابات سواء من ناحية الرقابة أو من خلال التوعية بأهمية المشاركة في هذه الانتخابات، فكانت مساهمة منظمات المجتمع المدني الدولية في الجانب الرقابي بينما كانت مساهمة منظمات المجتمع المدني الليبية في جانب التوعوي، وإن كانت الأخيرة تعد مساهمتها متواضعة على المستويين الرقابي والتوعوي، وذلك لقلة الخبرة لدى المنظمات المحلية.

Abstract:

The Elections of General National Congress in 2012 is the first of its kind in the history of Libya, and here these elections have gained great importance in the process of democratic transformation experienced by Libya after 2011, and it was necessary for the success of the electoral process that many actors contribute to create a climate for her and come on top of these organizations of civil society actors, and despite the short life of civil society organizations in Libya and the relative weakness of the absence of a law regulating the work of these organizations, but it is involved with many of the civil societies is Libya to participate in the success of these elections, either from the control hand or by raising awareness of the importance of participating in these elections, was the contribution of international civil society organizations in the regulatory side, while the contribution of the Libyan civil society organizations on the side of awareness, although the last was considered a modest contribution at both the regulatory and awareness, and that the lack of experience of the local organizations.

المقدمة:

بالرغم من أن مفهوم المجتمع المدني ليس له مضمون أو سياق واحد إلا أنه باتفاق معظم الباحثين أنه يعني مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها وملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح أما منظمات المجتمع المدني فهي مجموعة من الأشخاص الذين ينشئون جمعيات تعمل لأجل قضية مشتركة وتشتمل المنظمات الغير الحكومية سواء المحلية او الدولية وتتمتع بالاستقلالية عن الحكومة والقطاع الخاص وهذه الاستقلالية هي التي تسمح لهذه المنظمات بأن تعمل وتضطلع بدور مهم في أي نظام ديمقراطي .

وتتجلى أهمية منظمات المجتمع المدني في النظام الديمقراطي من خلال دورها في العملية الانتخابية التي تعتبر جوهر العملية الديمقراطية باعتبارها مجموعة قواعد ومؤسسات لتنظيم الإدارة السلمية للصراع في المجتمع المدني هي إدارة ذلك الصراع سلمياً فمنظمات المجتمع المدني من خلال هذا المنظور تعتبر من أهم القنوات المشاركة في العملية الديمقراطية وتعزيزها ولضمان العملية الانتخابية ناجحة في إطار عمل ديمقراطي فإن منظمات المجتمع المدني تقوم بدورا مهما في ذلك من خلال التوعية والتثقيف ومن خلال الرقابة على سير العملية الانتخابية هذه الدراسة بعنوان مساهمات منظمات المجتمع المدني في انتخاب المؤتمر الوطني العام في ليبيا لعام ٢٠١٢ تركز على الدورين المذكورين لمنظمات المجتمع المدني في ليبيا.

مشكلة الدراسة:

تتبلور مشكلة هذه الدراسة في عدم وضوح بيان الدور الذي قامت به منظمات المجتمع المدني في العملية الديمقراطية (الانتخابات) في ليبيا في عام ٢٠١٢ في انتخابات المؤتمر الوطني العام بالنظر الي صعوبة الوضع الأمني والسياسي كما أن المدة الزمنية القصيرة التي أجريت فيها الانتخابات يزيد من صعوبة هذه الدراسة من حيث تحرك هذه المنظمات في العملية الانتخابية بحرية واستقلالية فالدور الذي من المفترض أن تقوم بها منظمات المجتمع المدني في مجال الرقابة والتثقيف بالعملية الانتخابية قد واجهته عدد من الصعوبات الناجمة عن تحديات أمنية سياسية. من خلال طرح تلك الإشكاليات نستطيع إيضاح تساؤلات الدراسة كما يلي:

تساؤلات الدراسة:

تنطلق الدراسة من تساؤل رئيسي مفادة إلى أي مدى لعبت منظمات المجتمع المدني في ليبيا دوراً في انتخابات المؤتمر الوطني العام لعام ٢٠١٢ وأي مستقبل لها في ظل صعوبات سياسية وأمنية واجتماعية عميقة تعيشها ليبيا في المرحلة الراهنة من خلال هذا التساؤل يتفرع عدد من التساؤلات التالية:

١. هل من وجود منظمات المجتمع المدني في ليبيا بالمعنى الذي حددته هذه الدراسة للمصطلح.
٢. إلى أي مدى تأثرت العملية الديمقراطية عموماً والعملية الانتخابية على وجه الخصوص بالوضع الأمني والسياسي غير المستقر.
٣. ما هي أهم الصعوبات والتحديات التي واجهت وجود منظمات المجتمع المدني في ليبيا وخاصة في دورها الرقابي والتوعوي والتنقيفي خلال انتخابات المؤتمر الوطني العام ٢٠١٢ م؟ وماذا عن دور المنظمات الدولية في تلك الانتخابات.

أهمية الدراسة:

حيث إن منظمات المجتمع المدني بالمفهوم الديمقراطي النيابي أمر جديد في ليبيا وبالتالي فإن البحث في هذا الموضوع وخاصة في الدور الذي تقوم به تلك المنظمات أثناء العملية الانتخابية (انتخاب المؤتمر الوطني العام) تكون قد ساهمت ولو بشكل جزئي في أثر البحث العلمي حول هذا الموضوع.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

١. التعريف بمنظمات المجتمع المدني والعملية الانتخابية وبيان العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والعملية الانتخابية.
٢. محاولة التعريف بمنظمات المجتمع المدني في ليبيا وتبيان مدى فاعليته في الفترات السياسية المتعاقبة التي مرت بها ليبيا وحتى انتخابات المؤتمر الوطني العام لعام ٢٠١٢.
٣. بيان دور تلك المنظمات المحلية والدولية في انتخابات المؤتمر الوطني العام في مجال الرقابة على الانتخابات والتوعية ورصد الصعوبات التي واجهت

تلك المنظمات سواء كانت متعلقة سياسية أو بالأمن أو بالاجتماع والتي كانت عائق أمام القيام بدورها الطبيعي في العملية الانتخابية.

منهجية الدراسة:

في هذا البحث استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي حيث إن الجمع بين المنهجين يساعد الباحث في الدراسة الكلية للظاهرة السياسية حيث ينتقل من الخاص إلى العام باستخدام المنهج الاستقرائي ويستخدم المنهج الاستنباطي في الانتقال من العام إلى الخاص وبالإضافة إلى ذلك سوف تتم الاستعانة بعدد من المداخل ومن هذه المداخل المدخل التاريخي ويعتبر هذا المدخل بدراسة السرد التاريخي في مجال هذا البحث وذلك بتفسير دور منظمات المجتمع المدني في ليبيا وحتى عام ٢٠١٢. ومدخل تحليلي من أجل تحليل العملية الانتخابية في حد ذاتها ودور تلك المنظمات في هذه الانتخابات سواء كان الدور الرقابي أو الدور التوعوي التثقيفي وأهم الصعوبات التي واجهت عمل تلك المنظمات.

المبحث الأول: منظمات المجتمع المدني والعملية الانتخابية

أولاً: ماهية المجتمع المدني والعملية الانتخابية:

أ- ماهية المجتمع المدني:

لم يكن مفهوم المجتمع المدني قد ظهر صدفة، ولم يتبلور دفعة واحدة، بل أنه ظهر وتطور بفعل إسهامات فلاسفة الفكر السياسي عبر العصور^(١). عرفت أوروبا قبل القرن الثامن عشر نظاماً اجتماعياً يتميز بالتفاوت الطبقي يتقاسم فيه كل من النبلاء ورجال الدين السلطة والمكانة الاجتماعية في المجتمع، وأن قدسية السلطة تستمد قوتها من المرجعية الدينية الكنسية باعتبار أن هذه الأخيرة هي المشرع الوحيد للسلطة الزمنية^(٢).

تعتبر الفترة ما بعد القرن الثامن عشر هي الفترة التي تبلور فيها مفهوم المجتمع المدني ومن ثم انطلاق التطورات المتباينة بشأنه، حيث شق طريقه للانفصال عن الدولة والحكومة والسلطة. وربما يعزي سبب هذا التطور ومن ثم تبلور المفهوم وتطوره إلى الثورات السياسية التي حدثت في أوروبا والتي حققت إنجازاً كبيراً في فضاء التنوير والعقلانية والعلوم والديموقراطية. وقد كان نجاح تلك الثورات نوعاً من

~ محمد عبد القادر محمد أبو القاسم ~

التعبير العميق في كل من هولندا في مطلع القرن الثامن عشر وبريطانيا في النصف الثاني من ذات القرن عن ميلاد عصر النهضة أو الحداثة. ففي تلك الفترة انتقلت أوروبا الغربية من المجتمع المحكوم بالحق الأهلي إلى المجتمع المدني^(٣). وفي القرن التاسع عشر بدأ المجتمع المدني في الغرب يخطو وثقاً نحو النضج حيث تم انفصاله عن الدولة تماماً بعدما كان متماهياً معها في القرن الذي قبله. هناك العديد من الظروف التي ساعدت في تبلور المجتمع المدني وتطوره، ولكن الثورة الصناعية في أوروبا تعتبر من أهم الظروف والعوامل التي ساهمت في تطور مفهوم المجتمع المدني وذلك بما قدمته من تغيرات عميقة وشاملة في المجتمعات الغربية في مختلف نواحي الحياة. وبانطلاق الثورة الصناعية حل الاقتصاد الصناعي محل الاقتصاد الزراعي، وانهارت التنظيمات الملكية الإريثة وظهرت تنظيمات جديدة ناجمة عن التحول العميق في المجتمع على مستوى الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية^(٤).

مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر:

هناك جملة أو عدد من الصعوبات التي قد يواجهها الباحث عند تعامله مع مفهوم "المجتمع المدني" في الفكر العربي المعاصر والتي يمكن تحديدها فيما يلي:

(أ) ضعف التأسيس النظري للمفهوم:

بالرغم من التنوع في استخدام المفهوم في الفكر العربي المعاصر، إلا أنه لم يتم التواصل إلى تأسيس رصين للمفهوم من حيث تعريفه وضبطه وتحديد متغيراته وشروط ظهوره وتطوره. حيث إن ذلك يقود إلى نتائج سلبية منها الانتقائية في نقل المفهوم والتحيز في استخدامه.

(ب) الاختلاف في تكييف طبيعة المفهوم:

هذا الاختلاف ناجم عن التحديد الدقيق للمفهوم، وإن أهم الصعوبات في ذلك هو استخدامه بشكل مختلف يعكس الاختلاف في طبيعته. وعلى سبيل المثال يستخدمه البعض كمقابل للدولة وما يرتبط بها من مؤسسات. والبعض الآخر يستخدمه كمقابل للدين للفصل بين الدين والدولة. والبعض يستخدمه كمقابل للنظام العسكري، وغير ذلك. فطبيعة المفهوم هل هو مجتمع مدني مقابل الدولة والحكومة أو معها؟ أم مقابل الحكم الديني أو العسكري أو الاستبدادي أمر مختلف فيه في الفكر العربي المعاصر لأنه لم يتم تحديده بدقة من البداية^(٥).

٢- صياغة المفهوم في الفكر العربي المعاصر:

نحاول استعراض في هذا البند بعض التعريفات للمجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر.

يعرف البعض من الفكر العربي بأن المجتمع المدني هو: "مجموعة من الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية تنظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع ويحدث ذلك بصورة مستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة"^(٦).

من خلال هذا التعريف فإن مفهوم المجتمع المدني يتضمن مجموعة من العناصر المترابطة تتمثل فيما يلي:

- تبلور أنماط من العلاقات الاجتماعية والسياسية والثقافية في المجتمع كنتيجة للتفاعل بين القوى والمكونات الاجتماعية المختلفة في المجتمع.

- المجتمع المدني عملية ديناميكية مستمرة تخضع لمنطق التعبير السلبي أو الإيجابي الذي قد تكون مصادره داخلية أو خارجية^(٧).

وفي تعريف آخر للمجتمع المدني فقد تم تعريفه بأنه "مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتآخي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف.

ب- ماهية العملية الانتخابية:

تعتبر الانتخابات وسيلة مهمة لإنجاز التحول الديمقراطي وتداول السلطة بصورة سلمية، ومن ثم فهي تعد مؤشراً مهماً على التطور الديمقراطي غير المباشر.

١- مفهوم وتعريف الانتخابات:

تعتبر الانتخابات أداة مهمة في تحقيق التحول السياسي أو إنجاز التغيير السياسي على نحو سلمي، وهي مؤشر جيد على التطور الديمقراطي لأنها تحقق العديد من الوظائف التي تمثل جوهر هذا التطور وإنما بصيانتته وتأمينه^(٨).

الانتخاب في اللغة هو: الاختيار أو الانتقاء أما في المعنى الاصطلاحي للانتخاب فقد وردت عدة تعريفات تدور حول المعنى المقصود بالانتخاب. فقد تم تعريفه على أنه ممارسة حق الاختيار على نحو تتسابق فيه الإرادات المؤهلة لتلك الممارسة^(٩).

أما الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية فإنها تعرف الانتخاب بأنه إجراء معين يتم تحديده وفق قواعد تصنعها منظمة معينة، بحيث يختار على أساسها بعض أو كل أعضاء هذه المنظمة عدداً من الأشخاص أو شخصاً واحداً لتولي منصب سلطوي في هذه المنظمة^(١٠).

٢- مقومات ومعايير العملية الانتخابية:

ينبغي أن يشكل الإطار التشريعي المنظم للانتخابات أهم مقومات العملية الانتخابية^(١١)، ولاسيما نوع النظام الانتخابي وحق الاقتراع وسجل الناخبين والقواعد المنظمة للأحزاب والمرشحين وحملات العملية للانتخابية.

- أ- نوع النظام الانتخابي: ينظر إلى النظام الانتخابي كمجموعة قواعد تنظيمية لها تأثير مباشر في تحويل الأصوات إلى مقاعد.
- ب- حق الاقتراع المضمون: يجب أن يكون حق الاقتراع عاماً بحيث يتم تدارك كل حالة متعذرة التبرير من حالات التمييز أو الحرمان من حق الاقتراع.
- ت- وضع سجل للناخبين: إن وجود سجل بأسماء الناخبين هو عنصر حاسم في الممارسة الكاملة لحق الاقتراع، فالسجل يحدد من يحق له التصويت في أي عملية انتخابية.
- ث- وضوح الأنظمة الخاصة بإدارة الانتخابات والحملات الانتخابية: إن إجراء الانتخابات يستلزم على المترشح الالتزام بالقيود التي تفرضها الأنظمة الانتخابية لأية دولة وبأية شروط.
- ج- وضوح الإجراءات الخاصة بعملية الترشح: قبل إطلاق أي انتخابات يتوجب على الأشخاص الراغبين في تقديم ترشيحاتهم إبلاغ المسؤولين بذلك.

ثانياً: العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والعملية الانتخابية:

من المعروف أن منظمات المجتمع المدني لا تسعى إلى الوصول إلى السلطة، ولكنها تقوم بدور مهم وفعال في الحياة السياسية من خلال تأثيرها فيها من حيث تثقيف المواطنين وحثهم على المشاركة السياسية بما يخدم الديمقراطية وتدريبهم وإكسابهم الخبرة في الحياة السياسية العامة وتقديم الخبرة والمشورة وكذلك بناء تحالفات للضغط على الحكومة عندما تحيد عن المسار الديمقراطي^(١٢).

إن حقيقة وطبيعة العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والعملية الانتخابية هي علاقة تفاعلية بحيث إن فاعلية الانتخابات تتحدد على ضوء غاياتها وأهدافها ومقاصدها،

ولكي تصل الانتخابات إلى تلك الأهداف والغايات والمقاصد ومن ثم يكن أن توصف بالفاعلة فإن منظمات المجتمع المدني تلعب الدور الأهم والأكبر في العملية الانتخابية^(١٣).

ومن أهم الصور التي تتكون من خلالها منظمات المجتمع المدني حاضرة وفاعلة في العملية الانتخابية هي الرقابة والتوعية، فعن طريق الرقابة يمكن تمكين منظمات المجتمع المدني من ممارسة دور المراقب واتخاذ ما يلزم لتفعيل تلك الرقابة على الانتخابات ضماناً لنزاهتها وديمقراطيتها، وذلك عبر هيئات الرقابة المحلية المنبثقة عن منظمات المجتمع المدني التي تقوم بترتيبات وتدابير لازمة لمراقبة الانتخابات انطلاقاً من عدد من الأسس والمعايير ومنها التأكد من سير العملية الانتخابية بشكل قانوني وفقاً للقوانين والإجراءات ذات العلاقة ومن خلال التأكد من احترام حقوق المواطنة في ممارسة حقوق السياسة بالتصويت والترشيح بحرية وكذلك من خلال تساوي الفرص بين المرشحين في الدعاية وصولاً إلى انتخابات شفافة ونزيهة تعبر عن رغبة وإرادة المقترعين.

وأما عن الجانب التوعوي فإن منظمات المجتمع المدني عليها الدور الأكبر في النهوض بالثقافة السياسية الرامية إلى تعزيز حد للديمقراطية من خلال إسهامها في ذلك عبر وسائل الإعلام المختلفة ووسائل الاتصال الجماهيري المتعددة مثل الندوات والمؤتمرات وورش العمل واللقاءات والمحاضرات والإعلانات الهادفة^(١٤).

ثالثاً: الإطار التاريخي لنشأة المجتمع المدني في ليبيا:

بداية لا بد أن نشير حين التحدث عن تاريخ مؤسسات المجتمع المدني، بأن الأطر الاجتماعية التي ينظم خلالها الناس وبحكم طبيعتها هي أسبق تاريخياً على تأسيس الدولة، وما الدولة ذاتها والتي هي تنظيم سياسي للمجتمع سوى منظمة اجتماعية تطورت علي نحو خاص ولدواعي قانونية لتطور الاجتماع البشري بشكل مخيف. وبالتالي فإن المجتمع الليبي مثل غيره من المجتمعات لم يكن خالياً من مبادرات وسياقات وآليات تنظيم اجتماعية إن المجتمع المدني في ليبيا له عمق تاريخي يرجع إلى زمن طويل يمتد منذ قبل الاحتلال الإيطالي للبيبا ١٩١١م إن بداية العمل الأهلي في ليبيا كانت منذ إنشاء أول جمعية ثقافية في ولاية طرابلس سنة^(١٥) ١٨٨٢- ١٨٨٣م بدأت سرية وفي نهاية القرن التاسع عشر افتتحت فرع سري لجمعية الاتحاد والترقية التركية المناهضة للحكم العثماني في كل من طرابلس وجادو ومن أبرز

الشخصيات التي انضمت اليها سليمان الباروني من الجبل نفوسة وبشير السعداوي من الخمس وكانت لهذه الجمعية مطبوعات تصدر في اسطنبول، دمشق والقاهرة وفي سنة ١٨٩٨م انشئت مدرسة الفنون والصناعات بطرابلس بالمجهودات الذاتية وكان يشرف عليها من خلال الدعم المالي الذي يقدمه عدد من القادرين ماديا وفي بداية القرن العشرين أسس بشير السعداوي جمعية سرية في الخمس بهدف الدعوى الي اللامركزية^(١٦) في الاميراطورية العثمانية وكان مقر الجمعية بيت السعداوي وفي سنة ١٩٠٨ شهدت مدينة طرابلس افتتاح اول مدرسة أهلية خاصة بالبنات من خلال مساهمات المتبرعين وفي سنة ١٩٤٥م تأسست جمعية عمر المختار برئاسة الشيخ (خليل الكوافي) وكان بين أعضائها بعض مشايخ البادية منهم سليمان زفرق كذلك جويلي عن الطائفة اليهودية أسست كجمعية ثقافية رياضية في بدايتها ثم تحولت إلى جمعية سياسية ثقافية ثم أنشئ لها فرع في درنة وأوقفت نشاط هذه الجمعية مع مطلب الخمسينات وفي سنة ١٩٤٥م تأسس الحركة الكشفية والتي كان لها الدور التربوي والثقافي متميز وفي سنة ١٩٥٩م إنشاء جمعية الهلال الأحمر الليبي وفي نفس العام تم تأسيس جمعية الفكر الليبي التي لعبت دوراً مهماً في تفعيل الحركة الثقافية وفي عام ١٩٦٥ وبجهود السيدة حميدة العنزي تم تكوين أول اتحاد نسائي في ليبيا وفي عام ١٩٦٧ تأسست جمعية المرأة العاملة وهي جمعية أهلية مقرها طرابلس تهدف إلى الاهتمام بشئون النساء وحماية حقوق الأطفال وفي نفس العام تم إنشاء جمعية ليلية للبر والمساعدات وجمعية النور للمكفوفين وفي محاولة لتحديد خيارها القومي وإعادة صياغة الواقع السياسي والاجتماعي وفقا رؤى جديدة اختارت ليبيا تحت مجلس ضباط الجيش تجربة الاتحاد الاشتراكي العربي في عام ١٩٧١ على غرار التجربة الناصرية في مصر الذي يقوم على فكرة تحالف قوة الشعب العاملة صاحبة المصلحة الحقيقية وفي عام ١٩٧٧ تم حل بما يسمى بمجلس ضباط الجيش والاتحاد الاشتراكي العربي ثم تم الغاء التشريعات والقوانين واللوائح المتعلقة بمؤسسات المجتمع المدني تمهيداً للديمقراطية المباشرة و صدور وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب والتي تعتبر أهم وثيقة سياسية في تاريخ ليبيا وبعد صدور القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٠ لقانون العمل رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٠ المقيد لنشاط العمل النقابي ومنع حق الاضراب إلا بشروط يحددها القانون صدر قانون ٢٣ لسنة ١٤٢٨ هـ بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية والقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠١ وقد نصت هذه القوانين على منع نشاط منظمات

المجتمع المدني وفقاً للأسس وأيديولوجيات تتعلق بالديمقراطية المباشرة وسلطة الشعب وفلسفتها السياسية وفي عام ٢٠١١ صدر الإعلان الدستوري المؤقت الذي ينظم عمل منظمات المجتمع المدني وحيث نصت في المادة ١٥ من باب الحقوق والحريات العامة ان تكفل الدولة حرية تكوين الجمعيات وسائر منظمات المجتمع المدني^(١٧).

المبحث الثاني: الإطار القانوني لانتخابات المؤتمر الوطني العام لعام ٢٠١٢

الانتخابات عملية سياسية تتم في إطار قانوني محدد، ولهذا فإن الدول الديمقراطية وكذلك المجتمعات تحرص أشد الحرص على إحاطتها بتشريعات وتفرض عقوبات على خرقها، وذلك من أجل ضمان سلامة ونجاح العملية الانتخابية بالشكل القانوني الصحيح. وفيما يتعلق بالإطار القانوني لانتخابات المؤتمر الوطني العام في ليبيا عام ٢٠١٢ فإنه سيتم تناول هذا الموضوع وفقاً لما يلي:

أولاً: التشريعات ذات العلاقة:

إن أهم التشريعات الليبية ذات العلاقة بموضوع انتخابات المؤتمر الوطني العام هي القوانين المحلية وكذلك القرارات التي تنظم العملية الانتخابية في دولة ما هي التشريعات المعنية بالانتخابات، في هذا السياق نتحدث عن التشريعات الليبية التي على أساسها تم انتخاب أعضاء المؤتمر الوطني العام ٢٠١٢.

١- الإعلان الدستوري:

نصت المادة ٣٠ من الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٨/٣ عن المجلس الوطني الانتقالي على أنه سيقوم المجلس الانتقالي "بإصدار قانون خاص بانتخاب المؤتمر الوطني العام وتعيين المفوضية الوطنية العليا للانتخابات والدعوة إلى انتخاب المؤتمر الوطني العام الذي يتكون من مائتي عضو منتخب وفق القانون الخاص لانتخاب المؤتمر الوطني العام". يتم انتخاب المؤتمر الوطني العام خلال مائتين وأربعين يوماً من إعلان الدستور يتكون المؤتمر الوطني العام من مائتان عضو منتخب من كل أبناء الشعب الليبي وفقاً للقانون الخاص لانتخابات المؤتمر الوطني العام. ويحل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في أول انعقاد للمؤتمر الوطني العام ويتولى أكبر الأعضاء سناً رئاسة الجلسة ويتولى أصغر الأعضاء سناً أعمال

مقرر الجلسة ويتم من خلال هذه الجلسة انتخاب رئيس المؤتمر الوطني العام ونائبيه بالاقتراع السري المباشر بالأغلبية النسبية وتستمر الحكومة الانتقالية في تسيير أعمالها إلى حين تشكيل حكومة مؤقتة^(١٨).

٢- القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام:

أقر المجلس الوطني الانتقالي هذا القانون بتاريخ ٢٨/١/٢٠١٢ بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتضمن هذا القانون من خمسة وأربعون مادة نتناول منها أهم ما له علاقة بالإطار القانوني لانتخاب المؤتمر العام وهي: المادة الأولى من الفصل الأول عرفت المؤتمر الوطني العام بأنه "السلطة التشريعية المؤقتة والمنتخبة للدولة في المرحلة الانتقالية"، أما المادة الثانية من الفصل الثاني نصت على أن المؤتمر الوطني العام "يتألف من (٢٠٠) مائتي عضو ينتخبون وفقاً لأحكام القانون"، وفي المادة الثالثة "يكون الانتخاب حراً مباشراً سرياً شفافاً وعماماً وبما يتفق مع المعايير الدولية المتبعة".

وكذلك المادة الرابعة من ذات القانون حيث قسمت البلاد إلى دوائر انتخابية وفقاً للمعايير السكانية والمساحة الجغرافية ويصدر بذلك قانون خلال أسبوعين من تاريخ صدور هذا القانون أما المادة الخامسة من الفصل الثالث من نفس القانون يتم اعتماد النظام الانتخابي المتوازي الذي يتضمن نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي لانتخاب (٢٠٠ عضواً) للمؤتمر الوطني العام أما المادة ثلاثة وأربعون من الفصل العاشر تتولى مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات الإقليمية والدولية المختصة المعتمدة من قبل المفوضية وكذلك الوكلاء المرشحين مراقبة العملية الانتخابية وتلتزم المفوضية بتسهيل مهامهم لما يوفر أكبر قدر من المصداقية ونزاهة الانتخابات أما بقية المواد فهي تخص إجراءات الانتخاب ومشاكل إجرائية أخرى تخص المفوضية العليا للانتخابات والمؤتمر الوطني العام والانتخابات والمنازعات بشأنها^(١٩).

٣- القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٢ بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات:

وبخصوص المفوضية العليا للانتخابات صدر القانون رقم ٣ لعام ٢٠١٢ بشأن إنشائها، وجاء في المادة الثانية منه "تنشأ هيئة مستقلة تسمى المفوضية الوطنية العليا للانتخابات تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويكون مقرها في مدينة طرابلس ولها إنشاء فروع أخرى في أنحاء البلاد".

أما عن مهام المفوضية فقد وردت في المادتين الثالثة والرابعة، حيث نصت المادة الثالثة بأنه وفقاً لأحكام هذا القانون "تعد المفوضية هي الجهة الوحيدة التي تتولى الإعداد والتنفيذ وانتخابات المؤتمر الوطني العام والإشراف عليها ومراقبتها والإعلان عن نتائجها وفقاً للأسس والقواعد المعتمدة للعملية الانتخابية في قانون الانتخابات^(٢٠).

وتتكون المفوضية حسب نص المادة السابعة من القانون المشار إليه من مجلس لها وإدارة مركزية يرأسها مدير عام وإدارات اللجان النوعية في الدوائر الانتخابية^(٢١).

ثانياً: انتخابات المؤتمر الوطني العام:

بعد استعراض الإطار القانوني لانتخابات المؤتمر الوطني العام ٢٠١٢ نتناول فيما يلي العملية الانتخابية للمؤتمر وذلك وفقاً لما يلي:

١- تقسيم البلاد إلى دوائر انتخابية:

جاء في المادة الأولى من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام بأنه: "تقسم البلاد إلى دوائر انتخابية وفقاً لمعاري السكان والمساحة الجغرافية"^(٢٢)، وبناءً على ذلك فقد تم تقسيم ليبيا إلى دوائر انتخابية وفقاً للقانون رقم ٢٠١٢/١٤ بشأن تحديد الدوائر الانتخابية الخاصة بانتخاب المؤتمر الوطني العام، حيث ورد في هذا القانون بأن تقسم البلاد إلى دوائر انتخابية رئيسية وأخرى فرعية وفقاً للجدول المرفقة بهذا القانون وعلى المفوضية تنفيذ هذا القانون^(٢٣). وكان عدد الدوائر الانتخابية ١٣ دائرة رئيسية وعدد ٧٣ دائرة انتخابية فرعية وقد اعتمد هذا التقسيم على الإحصاء السكاني في ليبيا عام ٢٠٠٦.

٢- طبيعة النظام الانتخابي:

"يتم اعتماد النظام الانتخابي الموازي الذي يتضمن نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي لانتخاب ٢٠٠ عضو للمؤتمر الوطني"^(٢٤) "وقسمت ليبيا إلى عدد ١٣ منطقة إدارية برئاسة عدد ١٣ دائرة فرعية تتبع المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ويقع ضمن هذه المناطق الثلاثة عشرة عدد ٧٣ دائرة انتخابية كما تم توضيحه سابقاً. وفيما يخص طبيعة النظام الانتخابي لانتخابات المؤتمر الوطني العام وكما أشرنا أعلاه وفقاً للمادة الثانية من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام فإن النظام يعتبر مختلطاً بحيث يعتمد نظام الانتخاب الفردي بالأغلبية

من جانب ونظام تمثيل النسبة وهو نظام القائمة من جانب آخر. وحيث يكون الفردي للمرشحين المستقلين وعددهم ١٢٠ عضواً من أصل ٢٠٠، ويكون للنظام النسبي للأحزاب بنظام القائمة وعددهم ٨٠ عضواً من أصل ٢٠٠ عضو^(٢٥).

٣. العملية الانتخابية:

ضمنت عملية تسجيل الناخبين المنظمة من قبل المفوضية الوطنية العليا للانتخابات للجميع الحق العام في الانتخاب وأقرت الأطراف المحلية والدولية المعنية بالانتخابات بمصداقيتها ودقتها. وباستثناء الإقصاء القانوني للعسكريين لم يكن هناك أية قيود غير معقولة للتسجيل. ووفقاً لأفضل الممارسات الدولية، على المفوضية الوطنية العليا للانتخابات أن تضمن نشر كل سجلات التسجيل الأولية منها والنهائية لإتاحتها للمراقبة العمومية. وذكرت أحد التقارير بأنه:

"تمت عملية التسجيل الإرادي قبل وصول فريق الاتحاد الأوروبي لتقييم الانتخابات تحت إشراف المفوضية الوطنية العليا للانتخابات وذلك منذ ١ مايو وامتدادا إلى ٢١ يوما في ١.٥٤٨ مركز تسجيل في مختلف أنحاء البلاد. وتم ختم قوائم التسجيل في ١٧ يونيو بتسجيل ٢.٨٦٥.٩٣٧ من مجموع ٣.٥ مليون ناخب مؤهل، وكانت نسبة النساء ٤٥% من جملة الناخبين المسجلين. هذا وسجلت حالة متميزة في منطقة الخمس حيث مثلت النساء نصف عدد الرجال المسجلين.

وقد تم تسجيل أكبر عدد من الناخبين في العاصمة طرابلس، حيث وصل عدد المسجلين إلى ٦٩٩.٣٥٥ ناخباً مسجلاً تليها بنغازي بـ ٣٣٠.٠٦٦ ناخباً مسجلاً. وكانت نسبة التسجيل مرتفعة حيث بلغت ٧٨% تقريباً بالنسبة للدوائر الـ ١٣. وقد كانت الوثائق المطلوبة للتسجيل ملائمة"^(٢٦).

بدأت الحملة الانتخابية في يوم ٢٠١٢/٦/١٨ وانتهت في يوم ٢٠١٢/٧/٥ في منتصف الليل قبل يومين فقط من موعد انتخابات المؤتمر الوطني العام يوم ٢٠١٢/٧/٧ وكانت الحملة حسب ملاحظات بعض المراقبين مدتها قصيرة وباهتة المحتوى وضعيفة بسبب عدم الخبرة وضغوط الأحزاب^(٢٧).

٤- النتائج:

تم التصريح بالنتائج الأولية بجميع الدوائر الانتخابية والبالغ عددها ١٣ دائرة يوم ٢٠١٢/٧/١٧ ولكن تلك النتائج لم تكن كاملة حيث إنها لا تحتوي على أية إشارة لأوراق التصويت غير الصحيحة وأوراق التصويت البيضاء أو الملغاة أو التالفة وإنما

شملت فقط عدداً من الأصوات المصرح بها بالنسبة للمرشحين المنتخبين. وأعلنت المفوضية العليا للانتخابات بأن نسبة المشاركة بلغت ٦٢% إلا أنه لم يتم التصريح بنسب المشاركة في الدوائر الانتخابية الفرعية. وبالنظر إلى عدد ٢٠٠ مقعد للمؤتمر الوطني العام، كانت الكيانات السياسية قد تحصلت على عدد ٣٩ مقعداً لتحالف القوى الوطنية وعدد ١٧ مقعداً للعدالة والبناء و ٣ مقاعد للجبهة الوطنية ومقعدين لكل من الوحدة من أجل الوطن وكتلة وادي الحياة للديمقراطية والتنمية. وبالجملة فإن عدد ١٥ كياناً سياسياً قد حصل على مقعد واحد لكل منهم، الأمر الذي يكمل ٨٠ مقعداً المخصص لقوائم التمثيل النسبي، أما المرشحون الأفراد فقد فازوا بعدد ١٢٠ مقعداً متبقياً وتحصلت المرأة على أكثر من مقعد من بين عدد المقاعد ١٢٠.

صرحت المفوضية العليا للانتخابات بالنتائج يوم ٢٠١٢/٨/١ وكانت مطابقة للنتائج الأولية دونما معلومات إضافية عن البطاقات غير الصحيحة والبيضاء والتالفة والمغاة. وبالتحليل فإنه في ١.٧٦% (٢١٦) من مجموع محطات الاقتراع في كل ليبيا فاز المرشحون الأفراد وقائمت الكيانات السياسية بمقاعد عبر نسبة تصويت تبلغ ٢٠% أو أكثر من الأصوات الصحيحة.

وقد كان فوز تحالف القوى الوطنية بقيادة محمود جبريل بالنسبة للكيانات السياسية بفوزه بعدد ٣٩ من أصل ٨٠ مقعداً، في حين كان الترتيب الثاني لحزب العدالة والبناء الذي نال ١٧ مقعداً ثم الجبهة الوطنية بثلاثة مقاعد في مصراته وبنغازي واجدابيا وحصل حزب التيار الوطني الوسطي بقيادة علي الترهوني على مقعدين أحدهما في طرابلس والآخر في البيضاء. أما حزب الاتحاد من أجل الوطن فاز بمقعدين في مصراته والعزيرية وحزب وادي الحياة للديمقراطية والتنمية ومقره الكفرة تحصل على مقعدين في مدينة اوباري وقد كانت المفاجأة هي فشل الأحزاب الإسلامية أو المحسوبة على التيار السياسي الإسلامي.

المبحث الثالث: مساهمة وصعوبات منظمات المجتمع المدني في انتخابات

المؤتمر الوطني العام ٢٠١٢ م

تناولنا في المبحث السابق انتخابات المؤتمر الوطني العام ٢٠١٢ م في ليبيا، وتم بيان طبيعة تلك الانتخابات ونظام العملية الانتخابية فيها تحت إشراف المفوضية

الوطنية العليا للانتخابات وفي هذا المبحث الثالث نتعرض إلى مساهمة منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية في تلك الانتخابات، وذلك باختيار عينات من تلك المنظمات لأجل بيان كيف تم لعب دور المراقبة والتوعية في الانتخابات المذكورة من قبل المنظمات المختارة للدراسة وأهم الصعوبات التي واجهت منظمات المجتمع المدني في العملية الانتخابية.

أولاً: المنظمات المحلية:

المنظمة المحلية أو ما يطلق عليها أحياناً بالوطنية هي التجمع الطوعي المستقل والتي تعمل في إطار وأهداف محددة لها ومعترف بها في قانون الدولة. وفي سياق هذه الدراسة اخترنا نماذج من هذه المنظمات التي تعرف بمؤسسات المجتمع المدني في ليبيا والتي كان لها دور في انتخابات المؤتمر الوطني العام وهي:

- أ- الهيئة التنسيقية للمراقبة على الانتخابات.
- ب- الاتحاد الليبي للمنظمات غير الحكومية.
- ت- منظمة راصد لمراقبة الانتخابات ودعم الديمقراطية.
- ث- شبكة شاهد لمراقبة الانتخابات

١- الهيئة التنسيقية للمراقبة على الانتخابات:

هذه المنظمة إحدى مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا، وقد تأسست بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٦ م بمناسبة لقاء المجتمع المدني المنعقد بالجامعة الدولية بمدينة بنغازي بهدف "المراقبة على الانتخابات بصفة عامة وما تحتاج إليه هذه العملية من دورات تدريبية وتوعية المواطنين بحقوقهم وواجباتهم المتعلقة بمفهوم الديمقراطية عامة والنظام الانتخابي خاصة. وهي إحدى مؤسسات المجتمع المدني التابعة والمقيدة بوزارة الثقافة والمجتمع المدني حيث تم تسجيلها بالوزارة بتاريخ ٢٠١٢/٥/٣٠ وهي تضم حوالي ١٠٠٠ مراقب على مستوى المنطقة الشرقية بليبيا، وهؤلاء المراقبون يعملون تحت مظلة الشبكة الوطنية التابعة للهيئة^(٢٨).

قامت الهيئة التنسيقية المذكورة بالتنسيق مع المفوضية العليا للانتخابات بتغطية انتخابات المؤتمر الوطني العام في كل من مدن (جالو، اوجلة، إجزرة، بنغازي الكبرى، المرج، البيضاء، الساحل، سوسة، شحات، درنة، بطة، وطبرق) وهي المناطق الشرقية بليبيا، حيث تم توزيع المراجعين على خارطة الدوائر والمراكز الانتخابية بعد موافقة المفوضية.

في هذه المدن قامت المنظمة قيد الدراسة بالمساهمة في مراقبة انتخابات المؤتمر الوطني العام بها بعدد يقرب من ١٠٠٠ عضو على مستوى مدن الشرق الليبي المذكورة.

القيام بالدور الرقابي في العملية الانتخابية:

القيام بالدور الرقابي حسب ما ورد في تقرير الهيئة التنسيقية لمراقبة الانتخابات بأنها في انتخابات المؤتمر الوطني العام اتبعت نظاماً منسقاً عبر مراقبيها لجمع المعلومات فيما يتعلق بالمحيط والافتتاح وسير عملية الاقتراع وغلق مكاتب الاقتراع وفرز عدد الأصوات. وقد جاء في تقرير المنظمة المذكورة فيما يتعلق بالخروقات ما يلي:

١- فيما يتعلق بالمحيط (محيط مراكز الاقتراع) المئوية الإجمالية للخروقات في تقارير المراقبين التابعين للهيئة التنسيقية وصلت إلى ٦.٢% وذلك من خلال الإحصاءات التي تحدد العدد والنسبة المئوية للخروقات.

أما عن طبيعة الخروقات فهي:

- طلقات نارية في محيط مراكز الاقتراع.
- عدم وجود علامات دالة على مراكز الاقتراع.
- هجمات مسلحة محدودة على مراكز الاقتراع.
- عدم وجود حماية كافية (٢٩).

٢- الافتتاح:

النسبة المئوية الإجمالية للخروقات وصلت إلى ٦.٢% وتمثل الخروقات الخاصة بهذا البند فيما يلي:

- عدم فتح مراكز الاقتراع أبوابها عند الساعة الثامنة نتيجة للحالة الأمنية والأحداث المصاحبة للانتخابات.
- عدم وجود علامات استرشادية دالة على عدم استخدام الهاتف النقال في بعض المراكز.
- عدم وجود علامات دالة على عدم استخدام السلاح.

٣- تفسير عملية الاقتراع:

- النسبة المئوية للخروقات وصلت إلى نسبة ١٠.٩% تمثل معظمها فيما يلي:
- توقف العملية الانتخابية نتيجة الهجمات على بعض مراكز الاقتراع.
- عدم وضع الهاتف المحمول على الصامت من جميع المتواجدين داخل مكتب الاقتراع.
- تجهيز المواطنين لحماية المراكز الانتخابية.

٤- غلق مكتب الاقتراع:

- النسبة المئوية للخروقات وصلت إلى نسبة ١٥.٩% تمثل معظمها فيما يلي:
- غلق بعض مكاتب الاقتراع بعد الوقت المحدد.

٥- فرز الأصوات:

- وصلت نسبة الخروقات في هذا البند إلى ٥.٥% تمثل معظمها فيما يلي:-
- عدم تعليق محضر العزيز في مكتب الاقتراع أثناء عملية الفرز في بعض المكاتب.
- وذكرت الهيئة التنسيقية في ختام تقريرها بأن نسبة نجاح العملية الانتخابية وصلت ٩٢.٨% ونسبة إجمالي الخروقات وصلت إلى ٧.٢% (٣٠).

٤- منظمة شاهد لمراقبة الانتخابات:

هذه المنظمة تأسست عام ٢٠١٢ وتم اعتمادها من المفوضية الوطنية العليا للانتخابات كأحد مؤسسات المجتمع المدني التي تقوم بدور الرقابة والتثقيف في انتخابات المؤتمر الوطني ٢٠١٢ (٣١).

قامت منظمة شاهد بنشر ما يزيد عن ٢٢٠٠ مراقب ومراقبة من جميع الدوائر الانتخابية الثلاثة عشرة بليبيا حيث غطت ما نسبته ٧٨% من مراكز الاقتراع وما نسبته ٣٤% من محطات الاقتراع (٣٢).

وأهم ملاحظات هذه المنظمة فيما يتعلق بالخروقات أثناء الرقابة (٣٣) هي:

١. تم رصد نسبة ٧% الخلوات بمحطات الاقتراع لا توجد بها ضمانات للسرية.
٢. بعض الخروقات الأمنية في بنغازي وإجدابيا والبيضاء وطبرق حيث تم الاعتداد على بعض مراكز الاقتراع وإيقاف التصويت في كثير من المراكز.

~ محمد عبد القادر محمد أبو القاسم ~

٣. سرقة المواد الانتخابية في بعض المراكز مثل إجدابيا (مدرسة الطليعة) وحلول الفوضى في كثير من المراكز بمدينة إجدابيا.
٤. حوادث إطلاق نار واحتجاز للموظفين في بعض المراكز بنغازي والخمس حيث تم حرق المراكز وحدث ذلك في القبة.
٥. حوادث أخرى بالاعتداء بالضرب على الموظفين والناخبين وإطلاق النار والفوضى في كل من غريان والقبة وبنغازي وإجدابيا والزاوية.
٦. الإدارة السيئة لإدارة الحملات الانتخابية التي تم إجراء بعض منها بالقرب من مراكز الاقتراع الأمر الذي ساهم في إرباك الناخبين وخرق الصمت الانتخابي.
٧. نسبة ١٥% من مراكز الاقتراع غير مؤهلة لاستقبال ذو الاحتياجات الخاصة.
٨. عدم الانضباط في توقيت فتح محطات الاقتراع في عديد من المناطق حيث لوحظ التأخر في التوقيت في مدن مثل الزاوية وبنغازي.
٩. هناك تأثير على الناخبين في بعض مراكز الاقتراع لصالح الأحزاب في طرابلس ومُرزق، والبريقة.

ثانياً: المنظمات الدولية:

بعد تناول تقارير المنظمات المحلية أو مؤسسات المجتمع المدني الليبية حول مراقبة انتخابات المؤتمر الوطني لعام ٢٠١٢ ودورها في ذلك تتناول فيما يلي تقارير بعض المنظمات الدولية (مؤسسات المجتمع المدني).

١- مركز كارتر The Carter Center

مركز كارتر هو منظمة غير حكومية تعمل في مجال الديمقراطية، تأسس عام ١٩٨٢ من قبل الرئيس الأمريكي السابق جيمي كارتر وزوجته روزالين بشراكة مع جامعة أيموري للرفي بالسلام والصحة دولياً.

مركز كارتر هو منظمة غير حكومية تعمل في مجال الديمقراطية والسلام وحقوق الإنسان ، وقام بمراقبة الانتخابات في عدد ٣٤ بلداً ومقره في الولايات المتحدة ، وقد شارك المركز المذكورة في انتخابات المؤتمر الوطني العام بعد اعتماده من المفوضية الوطنية العليا للانتخابات في ليبيا^(٣٤).

وكانت أهم ملاحظات مركز كارتر حول انتخابات المؤتمر الوطني العام^(٣٥).

~ محمد عبد القادر محمد أبو القاسم ~

١. مشاركة النساء كمرشحيين كانت ضعيفة وليس على قدم المساواة مع الرجل حيث وصلت المرشحات إلى ١٥.٥% من المرشحيين المسجلين وعددهم ٥٨٥.
 ٢. الإدارة الانتخابية تنقصها الخبرة والتنظيم ، وهذا يستدل عليه من العديد من الناخبين أولاً بصوته في وقت متأخر لأن الجدول الزمني كان مضغوطاً وأثر ذلك سلباً على برامج تثقيف الناخبين.
 ٣. برامج التوعية والتثقيف كانت ضعيفة وقد تم التخطيط لها من المفوضية في وقت متأخر جداً وقت مصير أو تم إلغاؤها.
 ٤. ضعف الحالة الأمنية أثناء الانتخابات.
 ٥. غلق عدد ٣٢ مركز اقتراع بسبب الأضرار التي لحقت بها نتيجة انفلات الأمن وكان ذلك يوم الافتتاح.
- ٢- منظمة جندر كونسيرن انترناشيونال (المنظمة الدولية للمساواة بين الجنسين):

تناول البند السابق تقرير منظمة مركز كارتر كمؤسسة مجتمع مدني دولية ساهمت في مراقبة انتخابات المؤتمر الوطني العام. وفيما يلي نتعرض إلى منظمة دولية ساهمت في مراقبة انتخابات المؤتمر الوطني العام. وهي المنظمة الدولية المعنية بالمساواة بين الجنسين Gender concerns international وهي مؤسسة مجتمع مدني أوروبية وقد تم اعتمادها من المفوضية العليا لذلك الانتخابات^(٣٦)، وكان هدف بعثة هذه المنظمة هو مراقبة انتخابات المؤتمر الوطني لعام ٢٠١٢ من حيث الفروق بين الجنسين للتعاون في المنتدى مناطق ليبيا تابعوا العملية الانتخابية من بدايتها وحتى النهاية^(٣٧)، وكانت ملاحظات هذه المنظمة على النحو التالي:-

١. بالنسبة للمقاعد الفردية لم يشجع فيها المساواة بين الرجل والمرأة وكانت نسبة المرأة في هذه المقاعد الفردية قد وصلت إلى فرز من بين ٢٥٤٨ مرشحاً.
٢. فيما يتعلق بالإدارة الانتخابية لاحظت المنظمة أن مجلس المفوضية المشرف على الانتخابات ليس فيه نساء بل إنه تكون من الرجال (هذا مخالف للمادة ٨ من القانون رقم ٢٠١٢/٣ الذي ينصب على وجوه حضور امرأتين من منظمات المجتمع المدني في المجلس).

~ محمد عبد القادر محمد أبو القاسم ~

٣. تم ترشيح عدد ٨٥ امرأة فقط كمرشحين فردين فما تشكل بنسبة ٣% من مجموع المرشحين المستقلين (نظراً لعدم وجود مرشحات وعدم كفاية الموارد المالية)

٤. فترة الحملة الانتخابية كانت قصيرة جداً وباهتة مضموناً ولم تنجح الكيانات السياسية معالجة قضايا المرأة في برامجها (الظروف الاجتماعية حالت دون حملات المرأة عدا عبر النت والفيس بوك) وقد تم تشويه صورة النساء في عدة مناطق بما في ذلك طرابلس وبنغازي.

٥. وصل عدد النساء كمراقبات إلى ١٧% من مجموع المراقبين من مؤسسات المجتمع المدني ٤.٤٠٠ مراقب ولم تصل حملات التوعية إلى المناطق الريفية وتم استهداف عدد قليل جداً من الناخبات في البرامج التعليمية.

دور التوعية (منظمات محلية):

١- الهيئة التنسيقية للرقابة على الانتخابات:

- قامت ببرامج توعية عبر إذاعة صوت ليبيا الحرة وإذاعة صوت ليبيا الوطن من التقرير.

- قامت الهيئة عبر صحيفة أخبار بنغازي بنشر الإعلانات الخاصة بالهيئة.

- قامت بتدريب حوالي ١٤٠ مراقباً (٣٨).

٢- منظمة شاهد (شبكة شاهد لمراقبة الانتخابات):

- لم يشر التقرير إلى أي دور في مجال التوعية والثقافة.

دور التوعية (منظمات دولية):

غير معنية بالموضوع لأنها كانت لأجل الرقابة فقط.

الصعوبات التي واجهت منظمات المجتمع المدني أثناء انتخابات المؤتمر الوطني العام هناك عدد من الصعوبات التي واجهت منظمات المجتمع المدني في القيام بدورها بمناسبة انتخابات المؤتمر الوطني العام، وهذه الصعوبات قد تكون مشتركة في بعض الحالات وقد تكون مستقلة في حالة أخرى.

أولاً: الصعوبات المشتركة (العامّة) والمتعلقة بالدورين الرقابي والثقافي:

هذه صعوبات واجهت منظمات المجتمع المدني في القيام بدورها الرقابي والتوعوي الثقافي على حد سواء وهي:

١- الأمن:

العامل الأمني كان من أكثر العوامل أو الأسباب التي حالت دون قيام منظمات المجتمع المدني بدورها الرقابي والتوعوي، حيث إن انفلات الأمن وإنهيار المؤسسات العسكرية والأمنية أدى إلى فراغ أمني كان سبباً وراء عدم تمكن الكثير من مؤسسات المجتمع المدني في القيام بالرقابة الفعالة خوفاً من الميليشيات التي تتحكم في الأمور، وبالتالي لم تكن لدى المنظمات الطمأنينة والشعور بالأمن في القيام برقابة فعالة حيث إن البيئة التي يشتغلون لها ليست أمنية^(٣٩).

وفي كثير من مراكز الاقتراع على مستوى ليبيا عدا المدن الكبرى لا توجد فيها أي نوع من رقابة المجتمع المدني وهذا ناجم من الخوف الناجم عن انعدام الأمن واضطرابه^(٤٠).

أما عن الدور التوعوي التثقيفي فقد كان متأثراً بشكل كبير بالعامل الأمني المفقود، حيث إن كثيراً من المنظمات تشعر بالخوف من القيام بهذا الدور عبر وسائل الإعلام، وكثير من الصحفيين تم قتلهم وكذلك الإعلاميين وخطفهم واعتقالهم لمجرد رأي أو كلمة أو موقف^(٤١).

فقدان الأمن وسيطرة الميليشيات على مقاليد الأمور كان عاملاً قوياً في عدم القيام بالدور الرقابي وكذلك دور التوعية والتثقيف بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني في انتخابات المؤتمر الوطني لعام ٢٠١٢.

٢- الجغرافيا:

من العوامل المشتركة أيضاً في صعوبة القيام بالدور الرقابي والتوعوي التثقيفي من قبل منظمات المجتمع المدني أثناء انتخابات المؤتمر الوطني لعام ٢٠١٢ هو العامل الجغرافي. حيث إن ليبيا مساحتها شاسعة وكبيرة ومدنها وقرراها متباعدة إذا استثنينا المدن الساحلية وتصل المسافة بين مدينة وأخرى في بعض الحالات إلى أكثر من ١٠٠٠ كيلو متر وربما ٢٠٠٠ كيلو متر في أحيان أخرى. فليبيا من حيث المساحة الجغرافية تأتي في المرتبة الثالثة في الوطن العربي بعد السعودية والجزائر، ويمتد

ساحلها على المتوسط إلى ٢٠٠٠ كيلو متر. أمام هذا الواقع الجغرافي فإن منظمات المجتمع المدني حيث وجدت صعوبة بالغة في القيام بالدور الرقابي في كل مراكز الاقتراع واقتصر هذا الدور على بعض المدن فقط وأغلبها تقع على الساحل المتوسط، أما عن الدور التوعوي والثقافي فإن المساحة الجغرافية الواسعة لليبيا حالت دون قيام المنظمات بمجالات التوعية المباشرة عن طريق الاتصال الجماهيري المباشر عبر الندوات والمؤتمرات وتوزيع المنشورات والمعلومات اللازمة لنجاح العملية الانتخابية، بل إن الجغرافيا حالت دون التنقل الآمن لمنظمات المجتمع المدني من منطقة أو مركز لآخر للتوعية والتثقيف نظراً لحالة الانهيار الأمني وسيطرة الميليشيات على كل شيء وحالة الخوف من الخطف أو الابتزاز المالي أو القتل أو التهديد، فانعدام التواصل الآمن وقلته لأسباب أمنية حالة دون قيام المنظمات بدورها.

٣- القانون:

العامل القانوني كان أيضاً من الأسباب التي كانت وراء الصعوبات التي واجهت منظمات المجتمع المدني في القيام بدورها الرقابي والتثقيفي. فعلى صعيد الرقابة فإن كثيراً من المنظمات لم تجد الحماس في القيام بهذا الدور عند انتخاب المؤتمر الوطني العام نظراً لأسباب قانونية، أهمها:

- أ- عدم وجود قانون موحد ينظم عمل منظمات المجتمع المدني^(٤٢).
- ب- وجود هيئات وجهات تمارس أبعاد المواطنين من ممارسة الحق السياسي والمشاركة السياسية مثل هيئة النزاهة الوطنية.

هذه المسائل القانونية كانت وراء تردد كثير من منظمات المجتمع المدني في القيام بدورها الرقابي.

أما فيما يتعلق بالدور التوعوي والتثقيفي، فإن كثيراً من المنظمات رأت العملية السياسية قاصرة للأسباب القانونية المذكورة أعلاه، وبالتالي فإنها عزفت عن القيام بدور التوعية والتثقيف لأنها تشعر بأنها تمارس هذا الدور لصالح فئة دون أخرى وتمارسه في ظل قوانين وقرارات ضد حقوق الإنسان.

بالإضافة إلى الأسباب القانونية المذكورة هناك أسباب أخرى تتعلق بالعدد الكبير من المهجّرين والنازحين الذين يشغلون ثلثي المواطنين من مدنهاهم وقراهم ومسكنهم إما خارج الوطن وإما داخل الوطن^(٤٣).

٤- ثقافة عدم المساواة بين الجنسين:

نظراً لطبيعة المجتمع الليبي المحافظ فإن الفوارق بين الرجل والمرأة كثيراً ما تحكمها قيم ومعايير اجتماعية. ومع هذا الأساس فإن منظمات المجتمع المدني خلال انتخابات المؤتمر الوطني العام واجهت صعوبات في أداء مهمتها الرقابية نظراً للعوامل الاجتماعية، فهناك مراكز اقتراع انعدم فيها وجود المرأة وأخرى على نحو قليل، وفيما عدا المدن الساحلية الكبرى فإن منظمات المجتمع المدني التي لم تقم بالدور الرقابي في كل ليبيا فإنها قد واجهت صعوبات في الرقابة على مراكز الاقتراع التي يتواجد بها النساء، وكذلك هو الأمر في الترشح حيث إن المرأة لا زالت دون المستوى بكامل البلاد بالرغم من أن الإحصاءات تشير إلى مشاركة المرأة بنسبة تفوق ٤٠%، أما من حيث التوعية والتثقيف فإن عامل الأنوثة حال دون أن تقوم المرأة بالدور المطلوب دونما أن تتأثر بالعامل الاجتماعي في عدم النظرة المجتمعية إلى المساواة بين الجنسين^(٤٤).

ثانياً: العوامل المستقلة:

وهذه العوامل هي التي تكون قد أثرت في دور أو أدوار منظمات المجتمع المدني، بمعنى آخر أن أحد العوامل الآتي ذكرها قد أثر في الدور الرقابي مثلاً دونما الدور التوعوي أو بالعكس. العوامل المستقلة هي:

١- الأمن:

هذا العامل كان تأثيره واضحاً على الدور الرقابي كما سلف القول، ولكنه بالنسبة للدور التوعوي والتثقيفي لم يكن ذا تأثير بالغ وواضح، حيث إن هذا الدور تم القيام به ويتم عن طريق الوسائل الإعلامية المتعددة مثل التلفاز والراديو والإنترنت... الخ.

٢- العامل الزمني:

هذا العامل الزمني المتمثل في الوقت الضيق الذي كان له الأثر السلبي على منظمات المجتمع المدني في القيام بدورها التوعوي الثقافي دون الدور الرقابي. فقد حدد الإعلان الدستوري فترة ٢٤٠ يوماً والتي امتدت فيما بعد إلى ٢٧٠ يوماً لإجراء انتخابات المؤتمر الوطني العام^(٤٥).

كما أن المفوضية العليا للانتخابات لم تستقل حتى يوم ٢٠١٢/١/١٨ وقد تم تخفيض هذه الفترة إلى ١٥٠ يوماً، وأن القانون رقم ٢٠١٢/٤ لم يعد حتى ٢٠١٢/١/٢٨.

الإطار الزمني كان ضيقاً الأمر الذي أثر على جميع مراحل العملية الانتخابية وتأثر بالتعديلات ذات الصلة بالانتخابات في غضون بضعة أشهر.

ولتوضيح ذلك فإنه تم تسجيل الناخبين والمرشحين في وقت واحد حيث تم تسجيل الناخبين من تاريخ ١-١٤ مايو ٢٠١٢ في حين تم تسجيل المرشحين من ١-٨ مايو، وأن فترة الحملة الانتخابية كانت قليلة وحدثت في ما يقارب من أسبوع ونصف من ١٨-٢٠١٢/٧/٥ قبل الانتخابات بيومين^(٤٦).

كل هذا الإطار الزمني الضيق أثر على أداء الدور الثقافي التوعوي لمنظمات المجتمع المدني التي لم يكن لديها وقت كاف لبرامج التثقيف والتوعية قبل الانتخابات.

الخاتمة:

بالرغم من التاريخ الطويل للعمل الأهلي ومنظمات المجتمع المدني في ليبيا منذ تأسيسها وحتى انتخابات المؤتمر الوطني العام لعام ٢٠١٢ كانت مساهمتها في الشأن العام محدودة بالنظر الي حداثة التجربة من جهة وإلى فلسفة سلطة الشعب من ناحية أخرى إذا كانت منظمات المجتمع المدني تعني الرابطة التعاونية غير الرسمية بأهداف وأغراض اجتماعية و اقتصادية او سياسية فهي موجودة قدم تاريخ ليبيا بصور شتى أما إذا كانت منظمات في موقف المعارضة من الحكومة او مستقلة عنها تماما فهذه تلم تولد حتى هذه اللحظة وإذا كانت منظمات تعمل في إطار نظام الدولة السياسي فهي موجودة من ١٩٧٠ حتى عام ٢٠١١ إن الظروف الأمنية والسياسية التي صاحبت العملية الانتخابية حالت دون تحقيق عملية ديمقراطية انتخابية تتفق مع المعايير الدولية حيث تخللت الانتخابات عمليات عنف متعددة مثل القتل والحرق والتهديد في بعض الدوائر الانتخابية هذا الوضع الأمني والسياسي الغير المستقر حال دون قيام منظمات المجتمع المدني في ليبيا بدورها الصحيح في الرقابة والتوعية وذلك نتيجة لانفلات الأمن إن من أهم الصعوبات التي واجهت عمل منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية في القيام بدورها الرقابي والتوعوي في انتخابات المؤتمر الوطني العام هي صعوبات لها علاقة بالوضع الأمني والسياسي وكذلك بالجغرافيا نظرا لإتساع الرقعة الجغرافيا في ليبيا حيث إن هناك كثير من المناطق بعيدة عن المدن الكبرى لم تصل إليها تلك المنظمات بالإضافة إلى ذلك عدم وجود قانون ينظم عمل منظمات المجتمع المدني علاوة على ذلك العامل الزمني المتمثل في ضيق الوقت المتاح في العملية الانتخابية كما أن الخبرة القليلة والضعيفة لدى منظمات المجتمع المدني المحلي شكلت صعوبة فنية في القيام بدورها في انتخابات المؤتمر الوطني العام لأنها كانت تعمل في المجالات الإنسانية أما المنظمات الدولية التي تتمتع بخبرة كبيرة في مجال العمل المدني فقد قامت بالدور الرقابي الفعال ولم تقم بأي دور في مجال التوعية.

المراجع:

- (١) انظر فيما يتعلق بنشأة وتطور منظمات المجتمع المدني في الفكر الغربي
Delve, S, Political thinking: political theory and civil society (Allyn & Balcon, Boston, 1997), Hall J, civil society: theory- History compression (polity press, Cambridge, 1995).
- (٢) خيرة بن عبد العزيز، دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الرشيد: نموذج المنطقة العربية (رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، ٢٠٠٦/٢٠٠٧م)، ص ١١.
- (٣) د. برهان غليون، المجتمع المدني من المفهوم المحدد إلى المنظومة الاجتماعية الدولية (مركز الوثائق والدراسات الإنسانية، قطر، ٢٠٠١)، ص ٢
- (٤) د. علي ليلة، المجتمع المدني العربي: قضايا المواطنة وحقوق الإنسان (مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٧) ص ٢١، ص ٢٨.
- (٥) حسن توفيق إبراهيم، بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٢، ص ٦٨٤.
- (٦) حسن توفيق إبراهيم، بناء المجتمع المدني: المؤشرات الكمية والكيفية، ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، ص ٦٩٤.
- (٧) المرجع السابق، ص ٦.
- (٨) د. صلاح سالم رنوقة: الانتخابات البرلمانية في دول الجنوب (مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٧) ص ١.
- (٩) د. داود الباز: حق المشاركة في الحياة السياسية، دراسة تحليلية للمادة ٦٢ من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا (دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٦) ص ٤٢.
- (10) David Sills, International Encyclopedia of Social Sciences, (The Macmillan Company Press, USA, 1968) PP2 , 3.
- (١١) حقوق الإنسان والانتخابات، متاح على الرابط التالي:
Nome.birzeit.edu/media/production/electionsmontage.doc
- (١٢) أمل هندي علي، و د. أنطون مسرة، دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد (مراكز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٤) ص ٤٧.
- (13) Robert. E. Good in, accountability... op, cit, p7
- (١٤) د. حسن سلامة، الرقابة الدولية والمدنية على الانتخابات (مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، مجلة الديمقراطية، السنة ١١، العدد ٤١، يناير ٢٠١١)، ص ٦١-٧٢.
- (١٥) إدريس المسماري، ورضا بن موسى: مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا، مجلس عزاجين، العدد ١٠، ٢٠١٠، ص ٩.

- (١٦) محمد الكوني بالحاج، أثر الجمعيات الأهلية السياسية في مواجهة التغلغل الأوروبي في طرابلس الغرب ١٨٨٣-١٩١١، في www.pdfactory.com، نقلاً عن مجلة السائل، ص ١٣٤-١٣٥.
- (١٧) عزة كامل المقهور، مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا، منشورات المنتدى
- (١٨) المادة ٣٠، الفقرات (١، ٢، ٣) من الإعلان الدستوري المؤقت، انظر الملحق رقم (١) ضمن ملاحق هذا البحث.
- (١٩) المادة ١، ٢، ٣ من القانون رقم ٤ الصادر بتاريخ ٢٠١٢/١/١٨ عن المجلس الوطني الانتقالي، انظر الملحق رقم (٣) ضمن ملاحق هذا البحث.
- (٢٠) نظر المادة ٣ والمادة ٤ من القانون رقم ٢٠١٢/٣ الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ ٢٠١٢/١/١٨، د. سالم حسين العادي وآخرون، التنظيم السياسي للحكم في ليبيا: مصطلحات ومفاهيم- قوانين ولوائح (وزارة الثقافة والمجتمع المدني، بنغازي، ٢٠١٢).
- (٢١) المرجع السابق، ص ١٠٨.
- (٢٢) المادة ١، من القانون رقم ٢٠١٢/٤ بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٨ (وثائق المجلس الوطني الانتقالي ٢٠١٢)، ص ٣.
- (٢٣) المادة ١، المادة ٢، من القانون رقم ٢٠١٢/١٤ الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي (وثائق المجلس الوطني الانتقالي ٢٠١٢) انظر نص القانون المرفق بملاحق هذه الدراسة.
- (٢٤) المادة ١ من القانون رقم ٢٠١٢/٤، المرجع السابق، ص ٣.
- (٢٥) المادة ٧ من القانون رقم ٢٠١٢/٤ بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- (٢٦) التقرير النهائي لفريق الاتحاد الأوروبي لتقييم الانتخابات في ليبيا (انتخابات المؤتمر الوطني العام، ٢٠١٢) ص ١٦. وانظر كذلك مصطفى عبد الله خشيم، انتخابات المؤتمر الوطني في ليبيا، مسار التحول الديمقراطي، (مجلة المستقبل العربي، عدد ٤٠٦، ص ٣٥، ديسمبر ٢٠١٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان)، ص ١٢٥.
- (٢٧) التقرير النهائي للمنظمة الدولية المعنية بالمساواة بين الجنسين، مرجع سبق ذكره، ص ٢٣.
- (٢٨) الهيئة التنسيقية للرقابة على الانتخابات، تقرير الهيئة حول انتخابات المؤتمر الوطني العام، طرابلس، ٢٠١٢م، ص ٢.
- (٢٩) تقرير الهيئة التنسيقية لمراقبة الانتخابات، مرجع سبق ذكره، ص ٣-٥ فيما يتعلق بكل البنود.
- (٣٠) المرجع السابق، ص ٥
- (٣١) تقرير بعثة الاتحاد الأوروبي حول انتخابات المؤتمر الوطني العام في ليبيا عام ٢٠١٢، ص ٣١.

- (٣٢) تقرير شبكة شاهد لمراقبة انتخابات المؤتمر الوطني العام في ليبيا عام ٢٠١٢، ٢٠١٢/١١/٧.
- (٣٣) المرجع السابق، ص ٢-٥.
- (٣٤) التقرير النهائي لفريق الاتحاد الأوروبي لتقييم الانتخابات (انتخابات المؤتمر الوطني العام في ليبيا بتاريخ ٢٠١٢/٧/٧) ص ٣١.
- (٣٥) التقرير النهائي لانتخابات المؤتمر الوطني العام ٢٠١٢/٧/٧ الصادر عن فريق الاتحاد الأوروبي لتقييم الانتخابات ٢٠١٢، ص ٣١.
- (٣٦) التقرير النهائي لمركز كارتر، مرجع سبق ذكره، ص ٢٢-٣٧.
- (٣٧) التقرير النهائي للمنظمة الدولية للمساواة بين الجنسين ٢٠١٢ الخاص ببعثة ليبيا لمراقبة شؤون المرأة في الانتخابات الخاصة بالمؤتمر الوطني العام بتاريخ ٢٠١٢/٧/٧ ص ٢، ص ٣.
- (٣٨) تقرير الهيئة التنسيقية للرقابة على الانتخابات، مرجع سبق ذكره، ص ٦.
- (٣٩) تقرير كارتر سنتر، ص ٧٩.
- (٤٠) سعد الزرو الرشيد، تحديات ما بعد انتخابات المؤتمر الوطني، (مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، مجلة الديمقراطية، عدد ٤٨، أكتوبر ٢٠١٢) ص ٨٠. انظر كذلك مي عبد الرحيم، الحكومة الجديدة وتحديات مرحلة ما بعد الثورة (مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، ملف الأهرام الاستراتيجي، السنة ١٨، عدد ٢١٦، ديسمبر ٢٠١٣، ص ١٤٢.
- (٤١) انظر في تشخيص الحالة الأمنية، وقف الانتخابات، تقرير الاتحاد الأوروبي، ص ٣٦.
- (٤٢) وليد الصالحي و خليل جبارة، دراسة ميدانية لأوضاع واحتياجات منظمات المجتمع المدني في ليبيا (مرجع سبق ذكره، ص ١٢).
- (٤٣) تقرير الاتحاد الأوروبي، ص ١٦.
- (٤٤) تقرير المنتدى شبه الإقليمي حول مشاركة المرأة في الانتخابات البرلمانية بعد الثورة، القاهرة، ٩-١٠ ديسمبر ٢٠١٢ (برنامج الأمم المتحدة للتنمية، ٢٠١٢) ص ١٢-١٣.
- (٤٥) المادة ٣٠ من الإعلان الدستوري، التوعية الوطنية العليا للانتخابات، ٢٠١٢/٤/٢٦.
- (٤٦) مركز كارتر، مرجع سبق ذكره، ص ١٩.